تشخيص ظاهرة العولمة

بقلم الأستاذ الدكتور: ناصر مراد
أستاذ محاضر كلية العلوم الإقتصادية
و علوم التسيير . جامعة البليدة

المقدمة

خلال العقد الأخير من القرن العشرين شهد الإقتصاد الدولي تحولات كبرى و التي أدت إلى تغيير جوهري في البيئة التي تعمل فيها الدول و تهديد مصير الدول خاصة تلك الأقل تقدما ، و من أبرز تلك التحولات تكمن في سقوط النظام الإشتراكي سنة 1991 و من حينها أصبح العالم يشهد عدة تغيرات تحت تأثير توسع و تدعيم نفوذ النظام الليبرالي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية . و في السنوات الأخيرة أصبحت العولمة من أكثر المفاهيم تداولا لما أفرزته من اثار و فرضته من تحديات بالإضافة إلى تزايد حدتها و تعدد مظاهرها. و رغم ذلك إلا أن العولمة لا تزال غامضة ، لذا نتساءل عن ما هي حقيقة العولمة؟، في هذا السياق سنستعرض العناصر التالية :

- مفهوم العولمة
- إيجابيات العولمة
- أخطار العولمة
- مواجهة أخطار العولمة

أولا : مفهوم العولمة

لقد أصبح مصطلح العولمة متداول و شائع في الآونة الأخيرة خاصة مع نهاية الثمانينات و إنهيار الإتحاد السوفيتي ، و تعبر العولمة عن تجاوز الحدود السياسية للدول إلى آفاق أوسع تشمل العالم بأسره ، فمفهوم العولمة يعني جعل الشيئ على

مستوى عالمي متجاوزا الحدود الجغرافية المحددة للدول ، و هو يرتكز على تحرير تجارة السلع و الخدمات و تحركات رؤوس الأموال في شكل إستثمارات أجنبية ، بالإضافة إلى توسع أنشطة الشركات متعددة الجنسيات و الثورة التكنولوجية و المعلومات والإتصال. و من مظاهر العولمة : حرية حركة السلع و الخدمات و الأفكار بين الدول دون أي حواجز، ظهور نفوذ الشركات المتعددة الجنسيات و التي ليست لها إنتماء لدولة محددة ، تقليص نطاق السيادة الوطنية و الحد من حرية الدول في إتباع سياسات وطنية مستقلة ، وجود أنماط جديدة من التقسيم الدولي للعمل ، و ذلك وفقا لإعتبارات الرشادة الإقتصادية .[1]

ومن الناحية الإيديولوجية تعني العولمة تعميم نمط من الأنماط السياسية والإقتصادية و الثقافية و الفكرية يختص به مجتمع معين على العالم بأسره ، و عليه تعبر العولمة عن توجه إيديولوجي يعكس إرادة الهيمنة على العالم من خلال الدعوة إلى تبني النموذج الأمريكي في الإقتصاد والسياسة والثقافة. والعولمة الإقتصادية هي في الحقيقة تعبير عن العودة إلى أفكار الإقتصاد الكلاسيكي التي نادى بها المفكر آدم سميت ، و من أهمها فكرة التبادل الحر التي تقوم على مبدأ دعه يعمل دعه يمر، و يتحقق التوازن فيها وفق مبدأ اليد الخفية دون تدخل الدولة .

و تشرف على عملية العولمة ثلاث منظمات دولية (الثالوث الذي يقود العالم) هي : منظمة التجارة العالمية والتي تعمل على عولمة التجارة من خلال تحرير الأسواق ، والصندوق النقد الدولي والذي يعمل على عولمة التمويل من خلال تحرير رؤوس الأموال، بالإضافة إلى البنك الدولي للإنشاء و التعمير و الذي يعمل على عولمة الإستثمار من خلال تحديد السياسات الهيكلية المتعلقة بالإستقرار البنيوي و التحتي للبلد .

وتتميز العولمة بظاهرتين ، فمن جهة تعتبر مجموعة من العمليات التي تشمل معظم أنحاء العالم أي البعد المكاني للعولمة إذ تعمل على تقليل المسافة الإقتصادية بين الدول. و من جهة ثانية تتضمن زيادة مستويات التفاعل و الترابط بين المجتمعات والدول أي كثافة وسرعة التعامل. وبالتالي يمكن القول بأن العولمة ظاهرة معقدة ذات أبعاد

1 طيب ياسين ، محمد حداد ، العولمة و موقع الإقتصاديات النامية منها ، مجلة علوم الإقتصاد و التسيير والتجارة ، جامعة الجزائر ، العدد 10، 2004 ، ص176

إقتصادية و إجتماعية و سياسية و حضارية و ثقافية أنتجتها الظروف المعاصرة للعالم و تؤثر على حياة الأفراد و المجتمعات و الدول المعاصرة تأثيرات عميقة .

و يمكن أن ننظر إلى العولمة من جانبين أولهما إيجابي و الآخر سلبي، فمن حيث أنها ظاهرة حضارية جاءت نتيجة لدخول العالم في عصر ثورة تقنيات الإتصال و المعلومات و الثورات الإلكترونية التي أدت إلى تقلص العالم إلى قرية صغيرة بفضل سرعة المواصلات و تدفق المعلومات و سرعة الحصول عليها بواسطة الإنترنيت و البريد الإلكتروني ، على هذا الأساس تعتبر العولمة ظاهرة إيجابية بحيث تعمل على تسخير العلم في خدمة الإنسان و الحضارة . لكن إذا نظرنا إلى العولمة من الناحية الإيديولوجية فهي تعتبر مشروعا إيديولوجيا يهدف إلى تعميم النظام الليبرالي على كافة بلدان العالم بكل الوسائل المشروعة و غير المشروعة ، لذا فهي تكرس الهيمنة الأمريكية على العالم في إطار ما يسمى بالنظام العالمي الجديد بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية .

ثانيا : إيجابيات العولمة

تسمح العولمة تحقيق عدة مزايا نوجزها فيما يلي :

- الوصول إلى المعرفة الشاملة و بالتالي إدراك و متابعة المستجدات التي يشهدها العالم .

- تحقيق الشفافية الكاملة بفضل المعلومات الغزيرة و السريعة التي توفرها شبكات الأخبار و أجهزة الإتصال المتطورة.

- تحقيق درجة عالية من التطور القائم على إستقطاب قوى الإستثمار العالمية والإستفادة من وسائل الإنتاج المتقدمة .

- تقوم العولمة بالإنتخاب الإنتقائي للمتفوقين كما تعمل على تحفيز الآخرين من أجل تحقيق مزيد من التفوق .

- تعمل التكنولوجيا و التقنية الحديثة على تشجيع الإنتاج و الإنتاجية كما تسمح بتحقيق جودة عالية و بأقل تكلفة ممكنة.

- تشجيع الإختراع و البحث و التطوير و إكتشاف الجديد .

- زيادة الإرتباط بين الشعوب و الدول و الحكومات و المنظمات و الشركات .

- تجنب حدوث الأزمات الإقتصادية من خلال تفادي حدوث نقص نتيجة للندرة أو حدوث تكدس نتيجة للفائض .

- فتح المجال أمام الأفراد لإختيار ما يلائمهم من النفقات و إتاحة الفرص لذوي المهارات و القدرة على العمل للإستفادة من مهاراتهم و خبرتهم [2] .

- ظهور تجمعات و تكتلات و ما تملكه من مزايا تنافسية عالية .

- إيجاد سوق عالمي واسع النطاق سواء من أجل تصريف السلع أو الإختيار الواسع للمستهلك.

- إيجاد وسائل دفع فعالة متمثلة في الأموال الإلكترونية .

و توجد عدة عوامل تدعم العولمة من خلال الدور الهام الذي تؤديه و التي تتمثل فيما يلي:

* شبكة الأنترنيت : تؤدي شبكة الأنترنيت دورا رئيسيا في توحيد العالم ، و في زيادة ترابطه و إتصاله من خلال تطوير الطرق و الوسائل التي يتواصل بها الأفراد ، و بفضل الأنترنيت تلاشت حدود الزمان و المكان و أصبح من الممكن لأي فرد في أي مكان و في أي زمان أن يتعامل مع الشركات ذات المواقع على الشبكة .

* التجارة الإلكترونية : يمكن تعريف التجارة الإلكترونية بأنها تبادل تجاري يتم عبر شبكة الأنترنيت ، فهي تسمح بتجاوز لقيود المكان و الزمان و بالتالي زيادة وحدة العالم و فتح آفاق جديدة للمعاملات الدولية. و من أهم مزايا التجارة الإلكترونية ما يلي: [3]

- سهولة الحصول على المعلومات و توافرها بالحجم الكبير مما يؤدي إلى تعزيز الصلة بين أطراف العمليات التجارية .

2- عبد العزيز عبد الرحيم سليمان ، العولمة و التجارة الإلكترونية ، دار الحامد للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2004 ، ص 192

3- محسن أحمد الخضيري ، العولمة الإجتياحية ، مجموعة النيل العربية ، القاهرة ، 2001، ص 115 .

- سهولة الإتصال مع تخفيض تكلفته بحيث تتم المبادلة التجارية في أي مكان من العالم عن بعد دون ضرورة التنقل للمعاينة أو للدفع .

- عدم وجود الحواجز و القيود الطبيعية و الحدود السياسية و الإدارية مما يسهل حركة المبادلات الدولية و يزيد فعاليتها.

- تسمح للمتعاملين على توسيع أسواقهم و معاملاتهم و الحصول على مصادر دخل جديدة و بالتالي تصبح أداة تنمية فاعلة .

* **المنظمات غير الحكومية** : هي تلك المنظمات التي يؤسسها الأفراد من أجل إبراز رأي عام إتجاه القضايا العالمية مثل حقوق الإنسان و حماية البيئة و مكافحة الفساد .

* **التغطية الإعلامية الكونية** : تؤدي الشبكات الإعلامية الإخبارية مثل :CNN ، MBC، BBC وظيفة إتصالية كبرى إذ تنقل الأحداث إلى أي مكان في العالم ، و لقد أصبح العالم بفضل التغطية الإعلامية الكونية مجرد قرية صغيرة سكانها متقاربون كل منهم يعرف ما يحدث لدى الغير .

* **شبكة الإتصالات العالمية** : لقد أصبح العالم بأسره خاضع لسيطرة شبكات كثيفة من الإتصالات سواء من خلال المحطات الفضائية التلفزيونية أو الإتصالات عبر الأقمار الصناعية أو إستخدام أنظمة الهواتف النقالة . مما أدى إلى تقوية إرتباط سكان العالم ببعضهم البعض رغم إختلاف أماكنهم .

ثالثا : أخطار العولمة

تتضمن العولمة تلاشي التمايز بين الأسواق المحلية و الأسواق العالمية ، و ستكون الهيمنة في الصناعات التي تعتمد على التكنولوجيا الحديثة و على المعرفة ، و سوف تخضع الدول النامية إلى منافسة دولية شديدة في ظل أوضاع إقتصادية غير متكافئة مما سيؤدي إلى إضعاف إقتصاداتها و تكريس التخلف و التبعية . كما تصبح الأسواق والمؤسسات المالية في الدول النامية أكثر تعرضا للأحداث و السياسات الإقتصادية في الدول المتقدمة ، في ظل تقلبات أسعار الطاقة و تقلص قدرتها على رسم سياسة إقتصادية

و تنموية مستقلة ، لذلك تصبح إستراتيجيات الإدارة الإقتصادية المحلية محدودة الفعالية عمليا [4] .

وتتميز العولمة بقوة التداخل والاندماج، إذ تتداخل القضايا المحلية بالقضايا الدولية، مما يقلل من قدرة الدول النامية على اتخاذ سياسات اقتصادية مستقلة، لما تمارسه الهيئات الدولية من ضغوطات قصد الالتزام بقواعد السوق التي ليست بالضرورة في صالح هذه الدول، وفي ظل هذا الواقع الجديد يتزايد دور العامل الخارجي في تحديد مصير الأطراف الوطنية. و تؤثر العولمة على الاقتصاد الوطني ظرفيا وبنيويا، فعلى مستوى الظرفية الاقتصادية أصبح الوضع يؤثر على التوازنات الكلية للدولة، وتغير مفهوم العائق الخارجي الذي كان مرتبطا من قبل بمستوى العجز التجاري فأصبح خلال الثمانينات يرتبط بالاختلالات المالية، ومن بينها عائق المديونية الذي أثر على السياسات الاقتصادية الوطنية، ففرض على الدول أن تحد من تدخلاتها وأن تفتح المجال للخوصصة من أجل الحصول على موارد مالية واستقطاب رؤوس الأموال الخاصة قصد استثمارها. لذلك ساهمت العولمة في الحد من استقلالية السياسات الاقتصادية الوطنية في مختلف المجالات (التجارة الخارجية، الجمارك، السياسة النقدية والمالية والضريبية) . أما على المستوى البنيوي نجد أن المبادلات التجارية والمالية أساسا بين الدول المتطورة التي تتبادل اقتصاداتها سلعا وخدمات متجانسة تتسم بالكثافة التكنولوجية العالية، لذلك تغير منطق التبادل بحيث أصبح لا يستند على الوفرة النسبية لعوامل الإنتاج، بل على مدى سيطرة الدولة على عنصر الابتكار التكنولوجي والعلمي، وعلى أساسها تقاس القدرة التنافسية للمركبات الإنتاجية الوطنية ، وساهمت التكنولوجيا الجديدة في إيجاد منتجات وسيطة حلت محل بعض الخامات الطبيعية والذي أدى إلى تدهور أسعار المواد الأولية ومواد الطاقة مما أدى إلى تضاؤل أهمية البلدان النامية في التجارة الدولية، ضف إلى ذلك فإن هذا التحول الناتج عن الثروة العلمية التكنولوجية دفع بالدول الصناعية إلى التركيز

4- مدحت القريشي ، التنمية الإقتصادية ، دار وائل للنشر ، الأردن ، 2007 ، ص 287 .

- النمو غير المتكافئ و التركز في الثروة و إزدياد التفاوت في توزيع الدخل حيث تتآكل الطبقة الوسطى لحساب الطبقات الفقيرة .

- زيادة إحتمالات التعرض للصدمات الخارجية في الوقت الذي تعجز فيه دول كثيرة عن مواجهة هذه الصدمات بقواها الذاتية أو من خلال الدعم الدولي مثل المكسيك والبرازيل .

- إن ضغوط التنافسية المرتبطة بالعولمة تجعل الحكومات تتحيز لرأس المال على حساب العمال ، فتخفف من الضرائب على رجال الأعمال و تمنحهم عدة مزايا حتى تجتذبهم للإستثمار المحلي ، بالمقابل تعمل على الحد من إتجاهات رفع الأجور بدعوى تخفيض تكلفة الإنتاج و رفع درجة تنافسية المنتجات الوطنية .

- إتجاه الإقتصاد إلى العولمة في غياب هيأة عالمية تملك صلاحيات التدخل لضبط قوى السوق و الحد من إفرازات العولمة .

- الإتجاه العدائي للعولمة إنطلاقا من شعور الأفراد بأن العولمة تستهدف القضاء على خصوصياتهم الثقافية و تميزهم الحضاري .

وسيؤدي تحرير التجارة إلى تفكيك البنية الاقتصادية للدول الضعيفة في العلاقات الاقتصادية الدولية، أما في الدول المتقدمة فسيساهم في تحريك عملية النمو . كما أن الكثير من متغيرات الأزمة في الدول المتخلفة هي في المقابل أدوات تصحيح تستخدمها الدول المتقدمة للتقليص من مشاكلها، فمثلا يستخدم التضخم كآلية لتصحيح انخفاض معدلات الربح، إذ يؤدي التضخم دور مصحح لحركة الأسعار لتتمكن المؤسسات من الاحتفاظ بمعدلات ربح مرتفعة وهكذا تصبح الدول النامية ضحية النتائج السلبية للعولمة [7].

في ظل العولمة يواجه النظام الإقتصادي خطر التفكيك على المستوى الجزئي و كذلك الكلي، فالعولمة ترفض إحتكار الدولة لأجهزة الإتصال و الإعلام و الثقافة ، بالمقابل تحرص على الخوصصة و حرية التجارة الخارجية و حرية تدفق رؤوس الأموال . إن حرية

7- عبد المجيد قدي ، مرجع سابق، ص 450 .

- تحول في نمط الإستهلاك نتيجة غزو المنتج الأجنبي للسوق المحلية .

- تعتبر العولمة نظرة أحادية تعسفية تنطوي على نزعة للهيمنة و السيطرة على كل شيء في السياسة والإقتصاد والثقافة و الهوية .

- تعتمد على الإستغلال و سلب ثروات الآخرين بطرق غير مشروعة تعتمد على الغش و المضاربة والظلم [10] .

- التركيز على فلسفة الربح و البقاء للأقوى ، بالمقابل تبتعد عن القيم الأخلاقية التي تدعو إلى المساواة و العدالة في التعامل و مراعاة الشرائح الضعيفة في المجتمع .

- السيطرة على الأسواق المحلية من خلال قوى فوقية تمارس سلطتها و تأثيرها ذو النفوذ القوي على الكيانات المحلية الضعيفة و تسحقها و تحولها إلى مؤسسات تابعة لها. [11]

- تعمل العولمة على ظهور ضغوطا جديدة تخلق و تهدد بزيادة متعاظمة للفقر [12] .

- زيادة الفجوة القائمة بين الدول الغنية و الدول الفقيرة ، و إزدياد الأغنياء ثراء والفقراء بؤسا .

بالإضافة إلى ذلك تسمح تحرير التجارة بانتقال العديد من الصناعات الملوثة بيئيا من الدول الصناعية التي تفرض معايير بيئية صارمة إلى الدول النامية الأقل إلتزاما بحماية البيئة و بالتالي إنتقال التلوث إليها .

رابعا : مواجهة أخطار العولمة

لقد أصبحت العولمة ظاهرة واقعية لذلك يجب أن نتعامل مع تداعيتها من خلال الإستفادة من إيجابياتها و تجنب سلبياتها و لمواجهة أخطار العولمة يجب مراعاة ما يلي:

10 - زكرياء بشير إمام ، في مواجهة العولمة ، روائع مجدلاوي ، عمان ، 2000، ص 181 .

11 - محسن أحمد الخضيري ، مرجع سابق ، ص 167 .

12 - باسل البستاني ، العولمة : تجليات ظاهرة أم إفرازات نظام ، مجلة بحوث إقتصادية عربية ، العدد 36، الجمعية العربية للبحوث الإقتصادية، القاهرة ، 2006 ، ص 148 .

- الإهتمام بالتطور التكنولوجي بحيث تؤدي التكنولوجيا الدور الرئيسي في التكيف الاقتصادي الهيكلي وفي المنافسة والسباق العالمي. ضف إلى ذلك فإن تدهور موازين القوى بين العرب وإسرائيل يرجع إلى الفارق في مستويات التطور التكنولوجي.

- الإستخدام الواسع لأحدث المبتكرات و الوسائل التقنية في الإنتاج، و إتباع نظام تعليمي قادر على إستيعاب هذه التقنيات المتقدمة.

- يجب أن تتمتع الاستثمارات الأجنبية بتكنولوجيا عالية، مع ضمان فرص التعلم والاحتكاك من خلال صور مختلفة للشراكة في ملكية وإدارة المشروعات.

- الانتقال من استراتيجية دفاعية إلى استراتيجية هجومية، والتي تسعى للحصول على نصيب كبير ومتزايد من الأسواق القومية ومن فرص الاستثمار والتكنولوجيا وموارد التراكم الأكبر التي توجد في المحيط الدولي.

- التركيز على التنمية البشرية فالفوارق بين تنافسية وإنتاجية الأمم ومعدلات تطورها ناتجة عن الفوارق في مستويات التعليم والصحة وتدريب القوى العاملة. لذلك يجب إعادة صياغة دور الدولة بحيث تركز على التنمية البشرية في مقابل تخفيفها من أعباء إدارة المشروعات الاقتصادية من خلال عملية الخوصصة.

- صياغة إستراتيجيات فاعلة للقضايا الجديدة في النظام العالمي و العمل على تجاوز الآثار السلبية للعولمة و آلياتها خاصة برامج التصحيح الإقتصادي .

- تعزيز وتكاثف الجهود والطاقات والتنسيق فيما بين الدول العربية، ففي ظل العولمة تتعاظم الحاجة إلى تكوين تكتل تجاري واقتصادي عربي في إطار الوطن العربي قصد تدعيم التعاون العربي في مختلف المجالات والتي تشمل : التعاون في مجال نشر المعرفة ودعم اتخاذ القرارات ، التعاون في مجال إعادة رسم خريطة التخصص الصناعي وتوزيع الأنشطة الاقتصادية ، التعاون في مجال خفض التكلفة ورفع الإنتاجية و التعاون العربي في مجال فتح الأسواق القطرية أمام المنتجات العربية [16] .

16 - إبراهيم العيسوي ، دور الدولة والتعاون العربي في رفع القدرة التنافسية ، في مجلة المستقبل العربي، العدد 254، بيروت ، 2000 ، ص 100.

الخاتمة

تعتبر العولمة مشروعا حضاريا يهدف إلى فرض النموذج الغربي في كل أبعاده على العالم قصد الهيمنة العالمية و تفوق الحضارة الغربية على الحضارات المنافسة كالحضارة الإسلامية و الصينية، و للعولمة جانبين أولهما إيجابي و الأخر سلبي، فمن حيث أنها ظاهرة حضارية جاءت نتيجة لدخول العالم في عصر ثورة تقنيات الإتصال والمعلومات و الثورات الإلكترونية التي أدت إلى تقلص العالم إلى قرية صغيرة بفضل سرعة المواصلات و تدفق المعلومات و سرعة الحصول عليها بواسطة الإنترنيت و البريد الإلكتروني ، على هذا الأساس تعتبر العولمة ظاهرة إيجابية بحيث تعمل على تسخير العلم في خدمة الإنسان و الحضارة . لكن إذا نظرنا إلى العولمة من الناحية الإيديولوجية فهي تعتبر مشروعا إيديولوجيا يهدف إلى تعميم النظام الليبرالي على كافة بلدان العالم بكل الو سائل المشروعة و غير المشروعة ، لذا فهي تكرس الهيمنة الأمريكية على العالم في إطار ما يس ى بالنظام العالمي الجديد بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية . إن الدخول في العولمة ليس أمر حتمي بل على الدول الخيار في تبنيها أو رفضها حسب مصالحها الخاصة . و تعتبر العولمة ظاهرة خطيرة بحيث سلبياتها أكثر من إيجابياتها ، كما أن آثارها السلبية مؤكدة الوقوع ، بينما آثارها الإيجابية مجرد فرص محتملة يتوقف تحققها على السلوك العملي للبلدان الصناعية المتقدمة في مجال مدى إلتزامها بشروط إتفاقية التجارة العالمية . بالإضافة إلى ذلك تعمل العولمة على إستلاب الدول العربية ثقافتها وهويتها الفكرية و الدينية تحت شعارات براقة . و لا تستطيع الدول العربية مواجهة أخطار العولمة و تحدياتها إلا بالإتحاد و التكامل في جميع المجالات خاصة في التعليم و الإعلام و الإقتصاد . بالإضافة إلى ذلك يجب تحديد جديد لدور الدولة التي تصبح مطالبة بتطوير القدرة التنافسية للنظام الإنتاجي الوطني، وذلك بتطوير أسواق العمل الاستراتيجي والتدخل في جميع العناصر الفاعلة لتقوية تنافسية المشروعات قصد تحسين قدرة الإقتصاد الوطني و مواجهته لأخطار العولمة .

13 - محمد مقدادي ، العولمة رقاب كثيرة وسيف واحد ، دار فارس للنشر و التوزيع، بيروت، 2000 .

14 - مدحت القريشي . التنمية الإقتصادية ، دار وائل للنشر ، الأردن ، 2007.

- ما هي آليات الحماية الدولية للصحافيين المدنيين والدفاع عنهم زمن النزاعات المسلحة لوضع قواعد الحماية موضوع التطبيق؟

- هل يمكن أن تترتب المسؤولية الجنائية بالنسبة لمنتهكي قواعد حماية الصحافيين المدنيين زمن النزاعات المسلحة؟

إن الإجابة على هذه التساؤلات يستلزم اهتماما استثنائيا من قبل كافة جهات البحث والدراسة والتشريع في العالم العربي، ولا يكفي للإحاطة بها مجرد دراسة أو أوراق عمل تخصصص لبحثها في المنتديات والمؤتمرات العلمية رغم أهميتها، بل تستلزم في الحقيقة دراسات بحثية شمولية تستند وتوجه لتحقيق ما يلي:

- التحديد الشامل للعناصر المميزة لعمل الصحافيين المدنيين زمن الحرب، وفي مقدمتها البطاقة المهنية لتحديد اثر هذه الخصائص على المشكلات القانونية وقواعد حلها.

التحديد الشامل والتفصيلي لحماية الصحافيين المدنيين أثناء النزاعات المسلحة الناتجة عن عملهم وتصرفاتهم القانونية بكافة صورها، مع بيان علاقتها بأطراف النزاعات المسلحة.

وتقتصر هذه الدراسة على تتبع اثنين من التساؤلات المطروحة تعكسان التطورات الرئيسية في إطار القانون الدولي الإنساني، وهما: مواقف القانوني الدولي الإنساني إزاء الصحافيين المدنيين: نظرة عامة على مصادر الحماية وآلياتها الدولية الخاصة، التي تعد بمثابة استعراض سريع لوضع قواعد الحماية المكرسة لأسئلة ذات صلة بموضوع الدراسة. ثم الحاجة لوضع قانون دولي خاص لحماية الصحافيين: نظرة عامة على الوثيقة القانونية لحماية الصحفيين زمن النزاعات المسلحة الدولية والداخلية، ومعرفة الحقوق والواجبات كما تحددها هذه الوثيقة.

بسهولة ويفهم على أنه يعني الأشخاص العاملين في بعثات مهنية محفوفة بالمخاطر في مناطق النزاع المسلح، الذين يقومون بنقل الحقيقة عما يجري أثناء الأعمال العدائية.

وللأسف فإن اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 لا تقدم تعريفا لمصطلح الصحفيين المدنيين، وليس فيها مصطلحات مثل الصحفي غير الشرعي، أو الصحفي غير المرخص للدخول إلى مناطق النزاع وهو ما يقف عائقاً أمام تأصيل ثقافة حقوق الصحفيين.

ب ـ اكتساب الصفة المدنية

يعتبر صحفيون وأطقمهم بموجب القانون الدولي الإنساني أشخاص مدنيون في مناطق النزاع. ينطبق عليهم وصف المادة 50 من بروتوكول جنيف الأول التي حددت من هو المدني، فهو بمفهوم المخالفة من ليست له صفة المقاتل في سياق نزاع مسلح. أو من لا يشارك في الأعمال العدائية. وفي مفهوم تلك المادة، أي شخص لا ينتمي إلى أي من الفئات المشار إليها في المادة 4أ (1) و (2) و (3) و (6) من اتفاقية جنيف الثالثة، والمادة 43 من البروتوكول الإضافي الأول. وهو مفهوم مبهم لأنه يقوم بتحديد المدني وفق معايير الانتماء إلى فئة أشخاص آخرين، ووفق شروط معينة. ولحسن الحظ أنه اقترن بقاعدة تقضي بأنه إذا ثار الشك حول اكتساب شخص ما أو فئة ما لصفة " مدني"، فإن قرينة الصفة المدنية هي الأولى بالإتباع.[3]

ويكتسب الصحفيون صفة المدنيون في عدد من نصوص اتفاقيات القانون الدولي الإنساني، نذكر على سبيل المثال المادة 27 من اتفاقية جنيف الرابعة، والمادة 79 الفقرة الأولى من بروتوكول جنيف الإضافي الأول، فضلا عن المادة 2 من قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1738 الصادر عام 2006، الذي تقدمت به فرنسا واليونان ودعمته بريطانيا وسلوفاكيا والدانمرك، فقد أشار فيها إلى ضرورة اعتبار الصحفيين وموظفي وسائط

3 ـ إن اشتراك المدنيين بدور مباشر في أعمال القتال لا يجردهم من صفتهم المدنية وكل ما هنالك أنها تسقط عنهم الحماية المقررة للمدنين فقط خلال الفترة التي يقومون فيها بهذا الدور.

أو جرح مقاتلي العدو وتدمير أهدافه الحربية الأخرى"[5]. ومن ثم لا يمكن محاكمة هؤلاء عن أفعالهم التي يقترفونها في سياق الأعمال العدائية والتي تمثل جرائم في وقت السلم. ومن ثم يتميز المقاتل عن الصحفي العامل في بعثات مهنية في مناطق النزاع المسلح، من حيث أنه يمثل شخصا مدنيا، لا يشترك بدور مباشر في الأعمال العدائية وبالتالي لا يمكنهم أن يتعرضوا للهجمات المتعمدة في حالات النزاع، ولا يمكن تصنيفهم في فئة أسرى الحرب لدى وقوعهم في قبضة العدو.

ولا تجد فكرة التمييز مكانا لها إلا في سياق القانون الدولي الإنساني، ووفقا لقواعد هذا القانون لا تختلف معاملة الصحافيون المدنيون في حالات الحروب الدولية عن حالات النزاعات الداخلية، مع العلم أن معظم النزاعات الدولية الآن تتخفى تحت قناع النزاعات الداخلية إذ تجري ادارة معظمها خفية أو على مستوى منخفض الشدة.

وليس هناك مكان للتمييز في معاملة الصحافيين المدنيين من زاوية القانون الدولي الإنساني، حتى عندما يستفيد أحد أطراف النزاع أو كلاهما من مساعدة قوات مسلحة عاملة توفرها دولة أخرى، ذلك أن أطراف النزاع يطبقون في هذه الحالة مجمل القانون الدولي الإنساني المنطبق في النزاعات المسلحة الدولية. ويحافظون على وضعهم حتى عندما تتدخل دولة أخرى لمساندة طرفي النزاع معا، حيث ينطبق مجمل كيان القانون الدولي الإنساني في هذه الحالة.

3 ـ الالتزام بالقانون الدولي الإنساني

كل أطراف النزاع ملزمون بالقانون الدولي الإنساني، فالدول ملزمة صراحة بتطبيق الاتفاقيات التي تكون طرفا فيها وبالقانون العرفي الواجب التطبيق، وإضافة إلى ذلك فإن المادة الأولى المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 لا تطالب الدول الأطراف بأن

5 ـ لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، تقرير عن الإرهاب وحقوق الإنسان
OEA/Ser. L/. V//11.116 Doc. 5 rev. 1 corr., 22 Octobrer 2002. Para. 68

ويبدو من هذه الفقرة أن الصحفيين يتمتعون بحماية المدنيين عند نشوب نزاع مسلح، وتكفل هذه الحماية انطلاقا من مبدأ أساسي للقانون الدولي الإنساني مقتضاه أنه لا يجب بأي حال من الأحوال الاعتداء على المدنيين، كما ينبغي الإبقاء عليهم وحمايتهم [8].

ويتمثل أكثر جوانب حماية الصحافيين أثناء النزاعات المسلحة، من الأحكام ذات الصلة في اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 ومن بروتوكولاها الإضافيان لعام 1977اللذين يحويان قواعد محددة لحماية المدنيين. وفي الأوضاع التي لا تغطيها هذه الإتفاقيات، ولا سيما الاضطرابات والتوترات الداخلية، يتم حماية المدنيين بموجب المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وقد يتسائل المرء عن سبب هذه الازدواجية في تطبيق القانون على المدنيين، ومنهم الصحفيين المدنيين، والجواب هو أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يظل ساريا أثناء النزاعات المسلحة، رغم إمكانية تقدم أحكام بعينها من القانون الدولي الإنساني عليها (مبدأ القانون الخاص). وقد يقيّد القانون الدولي لحقوق الإنسان بفعل ما يطلق عليه اسم الأحكام التقييدية المفروضة بموجب حالة الطوارئ. لكن ثمة حقوقاً لا يمكن تقييدها، وهي فضلاً عن حق الحياة الحق في عدم التعرض للتعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة، والحق في عدم توجيه التهمة بأثرٍ رجعي، وكذلك الحق في حرية التفكير والضمير والاعتقاد الديني. ويتزايد تفسير القانون الدولي الإنساني على أنه يتفق مع مقتضيات القانون الدولي لحقوق الإنسان. ومن هنا فإن الضمانات الأساسية المكفولة لكل الصحفيين المدنيين بموجب القانون الدولي الإنساني موازية لأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان طالما أنهم لا يشاركون مباشرة في الأعمال العدائية.

ويعكس هذا الارتباط في الحماية الفصل الثالث من البروتوكول الإضافي الأول إلى اتفاقيات جنيف لعام 1949، فقد تضمن المادة 79 وجعلها تحت عنوان (تدابير حماية

8 Voir Alexandre Balguy-Gallois, Protection des journalistes et des médias en période de conflit armé, Revue internationale de la Croix-Rouge No 853, p. 37-68.

اتفاقيات لاهاي وجنيف تعد تفسيرية للقانون العرفي[9]، ويدخل في هذا السياق أحكام بروتوكول جنيف الاضافي الأول.

وتستند ممارسات الدول اليوم في حماية الصحفيين على الطابع العرفي لقواعد الحماية، فقد أصبح ذلك قاعدة من قواعد القانون الدولي العرفي التي تنطبق على الصحفيين في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية على حد سواء.

ب ـ ما يعنيه احترام الصحفيين؟

يقصد باحترام الصحفيين في القانون الدولي الإنساني مجموعة السلوكات المؤدية إلى حماية كرامة الصحفيين وتمكنهم من أداء عملهم في مناطق النزاع مثل حظر الغدر والخيانة وعدم المساس بشرفهم. ويمتد هذا الاحترام أيضا لموظفي وسائط الإعلام والأفراد المرتبطين بهم ومجموع أعضاء البعثة الصحفية.

ويفرض هذا الاحترام على أطراف النزاع قواعد القانون الدولي الإنساني، نجد ذلك واضحا في المادة الثالثة المشتركة بين اتفاقية جنيف لعام 1949، فقد تضمنت حظرا على اتخاذ الأفعال الآتية ضد المدنيين: (أ) الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية وبخاصة القتل بجميع أشكاله والتشويه والمعاملة القاسية والتعذيب (ب) اخذ الرهائن (ج) الاعتداء على الكرامة الشخصية وعلى الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة. وفي بروتوكولي جنيف عام 1977 المضافين إلى اتفاقيات جنيف بحماية الصحافيين باعتبارهم أشخاصا مدنيين وليسوا من المقاتلين. فضلا عن اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية لعام 1968. والقرار 3074 الصادر عن الجمعية العامة عام 1973، والقاضي بتعقب واعتقال وتسليم ومعاقبة المذنبين بجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.

9 ـ الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادر في 08 جويلية 1996 حول قانونية التهديد باستخدام الأسلحة النووية واستخدامها، الصفحة 259. الفقرة 84.

للصحافيين المدنيين خلال دوامة العنف، وحمايتهم من أي تعسف. ويسري هذا أيضا بالنسبة لسلطات الاحتلال، التي عليها واجب حفظ كرامة الصحافيين المدنيين وشرفهم، وعدم الانتقام منهم، ومنعها من استخدام العنف العسكري ضدهم. ويضمن قانون الاحتلال اليوم توفير مستوى أدنى من الحماية[11]، والمحافظة على حياة الصحافيين. الأمر الذي يحول دون قيام سلطات الاحتلال بجعلهم محلا للهجوم المباشر، أو احتجازهم كرهائن، أو ترحيلهم من مناطق النزاع أو ترهيبهم.

ثانيا ـ آليات احترام وحماية الصحافيين المدنيين

ما من شك في أن بعض المنظمات الدولية غير الحكومية [12]، تعنى اليوم باحترام وحماية الصحافيين زمن النزاعات المسلحة، وتتابع مدى احترام قواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان في تلك الظروف، فهي تلعب دورا حيويا في دعم الصحافيين المدنيين ووسائل الإعلام في النزاعات المسلحة؛ فتستغل السبل التي في متناول أيديها من أجل توفير الاحترام والحماية، وتتعامل بجدية مع الانتهاكات التي تقترف ضدهم في أثناء النزاعات المسلحة. فهي بهذه الصورة تشكل أحد آليات احترام وحماية الصحافيين في حالات الحرب. ونريد إعطاء بعض النماذج من هذه المنظمات في ما يلي:

1 ـ اللجنة الدولية لحماية الصحفيين

تقدم هذه اللجنة، ومقرها في نيويورك، خدمتها للصحفيين الذين يواجهون صعوبات أثناء النزاعات المسلحة. وبإمكان الصحفيين أو أصحاب العمل أو أقربائهم الاتصال بها طلباً للمساعدة عندما يختفون أو يصابون بجروح أو يقتلون أو يحتجزون.

11ـ الحماية وتعني وقاية الأشخاص من الأخطار والمعاناة التي قد يكونون عرضة لها.

12 ـ ومنها أيضا منظمة مراسلين بلا حدود، ورابطة الصحفيين العرب.

الأخرى التي تعمل على المساهمة في الحفاظ على سلامة الصحفيين، ومنها على سبيل المثال جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، ومعهد أمان، ومراسلون بلا حدود، ومنظمة اليونيسكو وغيرها.

وتتعاون لجنة حماية الصحفيين، مع منظمة "مراسلون بلا حدود" التي مقرها في باريس؛ ومع الاتحاد الدولي للصحفيين الذي يوجد مقره في بروكسل، بلجيكا.

2 ـ اللجنة الدولية للصليب الأحمر

تحتفظ هذه اللجنة في حالة نشوب نزاع مسلح بأكبر قدر ممكن من القرب والاتصال مع السكان المدنيين. وهي تقوم بمساعي لدى السلطات المعنية للحيلولة دون انتهاك القانون الإنساني أو وضع حد له، ومن أجل حماية أرواح المدنيين وصحتهم وكرامتهم وضمان عدم تعرض مستقبلهم للخطر من جراء عواقب النزاع. وتولي اللجنة الدولية اهتماماً خاصاً لمنع االاختفاءات ومساعدة عائلات الأشخاص المفقودين [16].

والحقيقة أن هذه المنظمات، كثيرا ما تضطلع بدور فعال في مجال الدفاع عن الصحفيين، مما يضطر الحكومات أطراف النزاع المسلح إلى التراجع عن مواقفها، وأحيانا تسرع هذه المنظمات إلى موقع الحدث للتدخل والقيام بدور شهود العيان.

16 -Voir Antonella Notari, cheffe de projet pour le CICR sur le sujet de la sÈcuritÈ des journalistes et droit international humanitaire et reportage de guerre.
http://www.icrc.org/web/fre/sitefre0.nsf/htmlall/30-international-conference-interview-notari-221107?OpenDocument&style=custo_print

الخاتمة

توضح هذه الدراسة الموجزة أن القانون الدولي الإنساني يمارس تأثيره على مشكلة حماية واحترام الصحافيين المدنيين الذين يعملون في سياق أي نزاع مسلح من زاويتين، فهو يعتبرهم من بين الأشخاص المدنيين مما يجعلهم في حماية هذا القانون طالما التزموا بعدم تدخلهم أو اقترافهم أي أفعال تكون ضد القوات المسلحة التابعة لأطراف النزاع. كما يوفر حماية قانونية ضعيفة لهؤلاء نابعة من قواعد القانون العرفي وبعض الأحكام الأخرى القليلة في القانون الدولي ذات الصلة.

وليس هناك في الوقت الحالي اتفاقية عالمية تفرض ما يكفي لاحترام وحماية الصحافيين المدنيين تسري في جميع حالات النزاعات المسلحة، وتدعو الحاجة اليوم إلى صياغة اتفاقية في هذا الشأن تحدد من هو الصحفي المدني، وحقوقه وواجباته ويحظر الأفعال المرتكبة ضده وتعترف بالجرائم التي ترتكب ضده على المستوى الدولي. وتوجب احترام وحماية هؤلاء في كافة النزاعات المسلحة.

وبالتالي تحول دون استخدام القوة ضد هؤلاء أو تدمير وسائل عملهم أو قتلهم، فتجرم تلك الأفعال بصورة أكثر وضوحا، وتعتبر قتل أي صحفي خاضعا للحماية انتهاكا جسيما للقانون الدولي الإنساني أي جريمة حرب.